الوحدة الأولى:

الأعمال المصرفية في التاريخ القديم :

١ – النشاط المصرفي في الحضارة السومرية : ازدهرت هذه الحضارة منذ ٤٠٠٠ سنة قبل الميلاد في بلاد الرافدين في منطقة سامرّاء ، واشتهر المعبد الديني الذي عُرف بإسم (المعبد الأحمر) ببعض الممارسات المصرفية وعمليات الإقراض البدائية منذ ٣٤٠٠ سنة قبل الميلاد

٢ – النشاط المصرفي في الحضارة البابلية : اكتُشف في منطقة بابل مخطوطات أثرية ترجع في تاريخها للقرن العشرين ٢٠٠٠ سنة قبل الميلاد ، وكانوا على قدرٍ من التقدم في مجال الائتمان

٣ – النشاط المصرفي في الحضارة الإغريقية : قامت بأعمال قبول الودائع وإعطاء القروض ، وفحص العملة واستبدالها ، وإجراء الحوالات بين المدن لتجنُب نقل النقود

٤ – النشاط المصرفي في الحضارة الرومانية : سادت أعمال قبول الودائع ، والقيام بدور الوساطة في البيع بين التجار ، وإقراض النقود مقابل رهونات . غير أن انقطاع طرق المواصلات ، واضطراب الأمن في الحضارة الرومانية

الأعمال المصرفية في تاريخ الوسيط :

١ – النشاط المصرفي قبل ظهور الإسلام : كان عرب قريش يستخدمونها في تمويل رحلتي الشتاء والصيف حيث كانت اموال اهل مكة تجتمع في اوعية التجار الكبار فيتاجرون بها ويقتسمون الارباح مع اصحابها و تعامل عرب الجزيرة في الجاهلية بمختلف العقود الربوية واكثرها انتشارا ربا النسيئة هي الزيادة فالدين نظير التأجيل .

٢ – النشاط المصرفي بعد ظهور الإسلام :

أ – الودائع : كان اول من ابتكر طريقة للإيداع تمنع الاكتناز ، وتتيح للمودَع حرية التصرف في الأموال المودعة ، هو الزبير بين العوام كان لا يقبل ان يودع لدية مال الا على سبيل القرض .

ب – النقود المعدنية : عبد الملك بن مروان أصدر اول نقود اسلامية وهي الدينار الذهبي الاسلامي بدمشق .

ج – الحوالة : ابن عباس يأخذ الورق الفضة بمكة يكتب بها الى الكوفة و عبد الله بن الزبير يأخذ بمكة دراهم ثم يكتب بها الى مصعب بن الزبير بالعراق .

د – الائتمان (شيك) : سيف الدولة الحمداني بغداد .

هـ - الصكوك : شاع استعمال الصكوك (الشيكات) للأغراض التجارية في مدينة البصرة .

الأعمال المصرفية في التاريخ الحديث :

١ – تأسيس البنوك : أول بنك أُنشئ في مدينة البندقية بإيطاليا سنة ١١٥٧م ، وفي سنة ١١٧٠م أُنشئ بنك أخر في مدينة جنوة بإيطاليا ، وتلى ذلك عدة بنوك كان أهمها (بنك الودائع) في مدينة برشلونة بإسبانيا عام ١٤٠١م

٢ – انتشار البنوك الحديثة :

أ – بنوك القارة الأوربية : أول بنك مرخّص تمّ افتتاحه في مدينة البندقية عام ١١٥٧م .

ب – بنوك القارة الأمريكية الشمالية : جاءت تجربة إنشاء البنوك فيها متأخّرة عن أوربا كونها أراضي جديدة مقارنة بأوروبا .

جـ - البنوك العربية : قامت شركة انجليزية في عام ١٨٨٥م بمزاولة الصّرافة والتجارة في جدة ، وكانت تستبدل العملات للحجاج ، وبعدها بحوالي ٤٠ سنة تم إنشاء الجمعية التجارية الهولندية بجدة في عام ١٩٢٦م وكانت مخصصة لخدمة حجاج إندونيسيا .

مفهوم البنوك :

المفهوم اللغوي : Benck في اللغة الإنجليزية تقابل معنى طاولة .

المفهوم الاقتصادي : أي شخص طبيعي أو اعتباري ويزاول الاعمال المصرفية بصفة اساسية .

المفهوم المالي : يدل مفهوم البنك كوسيط مالي ، فهو همزة الوصل بين المدّخر والمستثمر .

دور البنوك في الاقتصاد :

١ – دور الوساطة : الوسيط بين العميل والمستثمر .

٢ – دور الدّفع : هو القيام بدفع وإتمام الصفقات الاقتصادية للأفراد والشركات ، من خلال تحصيل الشيكات ودفع الحوالات والتحويلات الإلكترونية وغيرها .

٣ – دور الضّامن : أي عملية ضمان دفع المستحقّات على الأفراد والشركات ، من خلال إصدار الخطابات والاعتمادات المستندية .

٤ – دور الوكالة : حيث يقوم البنك بإدارة ممتلكات عملائه من أموال وعقارات وأوراق مالية وغيرها .

٥ – دور تنفيذ السياسة الاقتصادية : يكون البنك هنا الأداة التي من خلالها تقوم الحكومات بتنفيذ سياساتها الاقتصادية وبشكل خاص النقدية منها ، تحقيقاً للأهداف الاقتصادية العامّة للحكومة .

مفهوم النظام المصرفي وتنوّع مؤسساته :

مفهوم النظام المصرفي : البنوك التي تمارس العمليات المصرفية وخاصة المؤسسات التي تتعامل بالائتمان ويختلف النظام المصرفي من بلد الى اخر ويعود على نوع النظام الاقتصادي .

مكونات النظام المصرفي

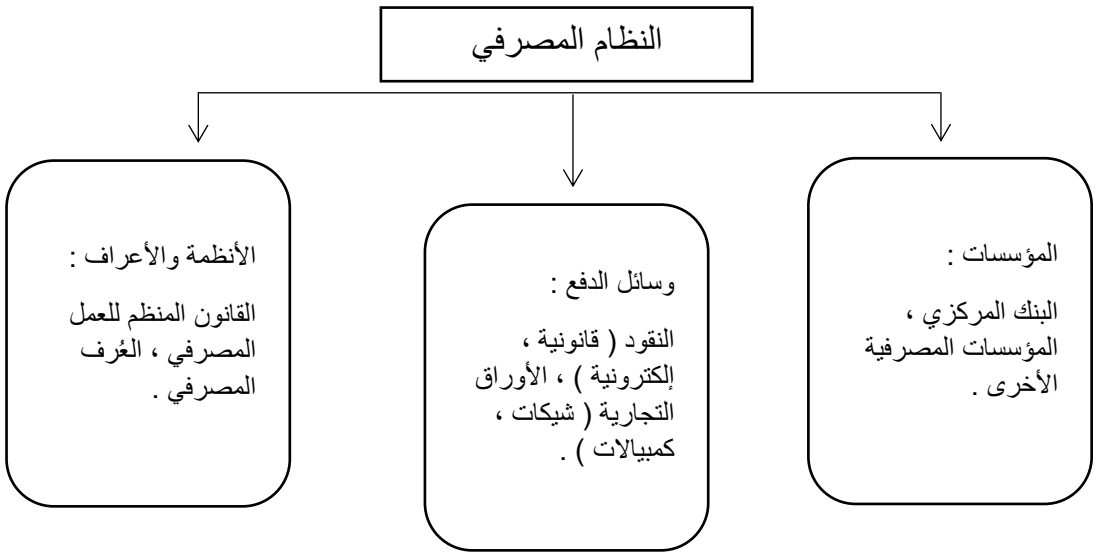

تصنيف مؤسسات القطاع المالي :

المؤسسات المالية هي منشآت اقتصادية متخصصة تعمل في إدارة الأموال حفظاً وإقراضاً أو بيعاً وشراءً ، وتتضمّن هذه المؤسسات ما يلي :

- البنوك
- مؤسسات الادخار
- الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية
- صناديق الاستثمار
- صناديق التقاعد
- شركات التمويل
- شركات التأمين

أ – من حيث الوضع القانوني للبنك :

- بنوك عامة : هي البنوك التي تمتلكها الدولة وتمتلك كامل رأس مالها وتُشرف على أعمالها وأنشطتها .
- بنوك خاصة : هي البنوك التي يملكها أشخاص أو مؤسسات أو شركات .
- بنوك مختلطة : هي البنوك التي تشترك في ملكيتها وإدارتها كلاً من الدولة والأفراد أو الهيئات .

ب – من حيث طبيعة الأعمال التي تزاولها البنوك :

- بنوك تجارية : هي البنوك التي تزاول الأعمال المصرفية من قبولها للودائع وتقديم القروض وغيرها ، والهدف الأساسي الربح .
- بنوك صناعية : هي البنوك التي تختصّ في التعامل مع القطاع الصناعي ، والهدف الأساسي الربح .
- بنوك زراعية : هي البنوك التي تتعامل مع المؤسسات الزراعية ، حيث تختصّ بتقديم كافة التسهيلات والخدمات المصرفية وقروضها قصيرة اجل
- بنوك عقارية : هي البنوك التي تقدّم كافة التسهيلات والخدمات المصرفية لمساعدتها في إنشاء العقارات ، وقروضها طويلة اجل .

جـ - من حيث مصادر الأموال :

- بنوك مركزية : جميع أموالها من اموال الحكومة .
- بنوك تجارية : مصادر اموالها من رأس مال المملوك للشركاء وكذلك من الودائع من الأفراد والشركات لغرض الاستثمار أو الحسابات الجارية .
- بنوك الأعمال أو الاستثمار : البنوك التي تعتمد بشكل رئيس على اموالها الخاصة بالإضافة الى الودائع لأجل .

د – من حيث شرعية العمليات :

- بنوك تقليدية
- بنوك متوافقة مع الشريعة

أنواع البنوك :

– البنوك المركزية : يشرف على النشاط المصرفي بشكل عام ويقوم بإصدار الاوراق النقدية وهو بنك الحكومة و بنوك البنوك وله عدة وظائف :

أ ـ المحافظة على الاستقرار النقدي في البلد :

ـ المحافظة على معدل تضخم مقبول ومستقر

ـ المحافظة على استقرار سعر صرف العملة وضمان قابلية تحويله

– المحافظة على مستوى امثل من السيولة المحلية

– الاحتفاظ باحتياطات البلد من العملات الاجنبية والذهب

ب ـ اصدار العملة وضمان قابلية تحويلها :

ـ طباعة النقد والمواءمة بين النقد المصدر والنقد المسحوب

– المحافظة على النقد من التزوير وكشفه

– تلبية حاجة السوق المحلية من العملات الاجنبية

– مراقبة اسعار صرف العملات الرئيسة .

ج ـ المحافظة على سلامة الجهاز المصرفي في البلد :

ـ مراقبة البنوك والتحقق من صحة اعمال وسلامة مراكزها المالية – المحافظة على نظام المدفوعات الوطني مثل اثير و سريع .

مراحل إنشاء البنك :

- المرحلة التمهيدية : لابد أن لا يقل رأس مال البنك المدفوع عن ٢,٥ مليون ريال .
- مرحلة التأسيس : لابد ان تكون شركة مساهمة ، وحصوله على ترخيص من مؤسسة النقد العربي السعودي .
- مرحلة الافتتاح : يبدأ البنك بالإعلان عن فتح الباب لقبول الودائع التي تشكّل الجزء الرئيس والرسمي لعمل البنوك .

الآثار الاقتصادية للعولمة المالية على القطاع المصرفي :

- إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية
- تنويع النشاط المصرفي
- الالتزام بالمعايير المصرفية الدولية
- اشتداد المنافسة في السوق المصرفية
- الاندماجات المصرفية
- التوسُع في الخدمات الإلكترونية
- تزايد حدوث الأزمات المصرفية
- تزايد مخاطر أنشطة غسل الأموال
- تنامي العمل المصرفي المتوافق مع الشريعة

الوحدة الثانية:

التنظيم الداخلي للبنوك :

أعمال ومهام مجلس الإدارة : تتركّز مَهمة مجلس الإدارة في أربع نقاط رئيسية ، هي :

- وضع الخطط والأهداف الإستراتيجية العليا للبنك .
- اتّخاذ قرارات المشاريع التطويرية وعمليات التمويل الضّخمة .
- اتّخاذ القرارات الرئيسة في إدارة البنك .
- الإشراف والرقابة على تنفيذ أعمال البنك عبر الإدارة التنفيذية .

الإدارة التنفيذية ومجموعات العمل :

١- مجموعة الأعمال والتشغيل : هي المجموعة الأكبر من حيث العدد والأهمية وتُعد قلب البنك الذي يقوم بالأعمال التشغيلية وتحقيق الأرباح ، وتشمل هذه المجموعة موظّفي الفروع .

٢- مجموعة العمليات والمساندة الإدارية والتقنية : وتنقسم هذه المجموعة الى ثلاث مجموعات رئيسية هي :-

أ- عمليات مساندة التشغيل: أن يتم التنسيق مع البنوك المحول لها والمراسلين لإكمال عملية التحويل

ب- قسم المساندة الإدارية : هو القسم المسؤول عن تقديم الخدمات المساندة لجميع الأقسام مثل : عمليات شراء المستلزمات والموارد وتوفير خدمات النقل وغيره ...

ت- قسم تقنية المعلومات: المهتم بأمور التقنية وتطويرها وصيانتها

٣- مجموعة الموارد البشرية والتدريب : أحد أهم القطاعات في أعمال البنوك ، وقطاع لا يرتبط اداء عمله بالعملاء ؛ وتتركّز أعمال هذا القطاع على دعم الموظفين في البنك بما يتناسب واحتياجات كل قطاع ، وتندرج تحت مهامها الوظائف التالية :

- تنفيذ جميع خطوات عمليات التوظيف الدائم والمؤقت
- تقديم خدمات التدريب والتطوير للموظفين
- تقديم الخدمات للموظفين كالرواتب والتعويضات والإجازات وخدمات التأمين الصحي

٤- مجموعة الرقابة والتفتيش : تتكون هذه المجموعة من مراقبين وخبراء قانونيين يقومون بمهام الرقابة وتدقيق أعمال البنك ككلّ .

٥- مجموعة تقييم المخاطر واستمرار النّظم :

هي المجموعة التي تهتم بدراسة المخاطر التي قد تحدث من وراء أداء البنك لأعماله، والتأكد من استمرارية النظم والأعمال التي يؤديها بفعاليّة

شكل ٢-٢: أهم القطاعات والإدارات في البنوك الحديثة ومهامها

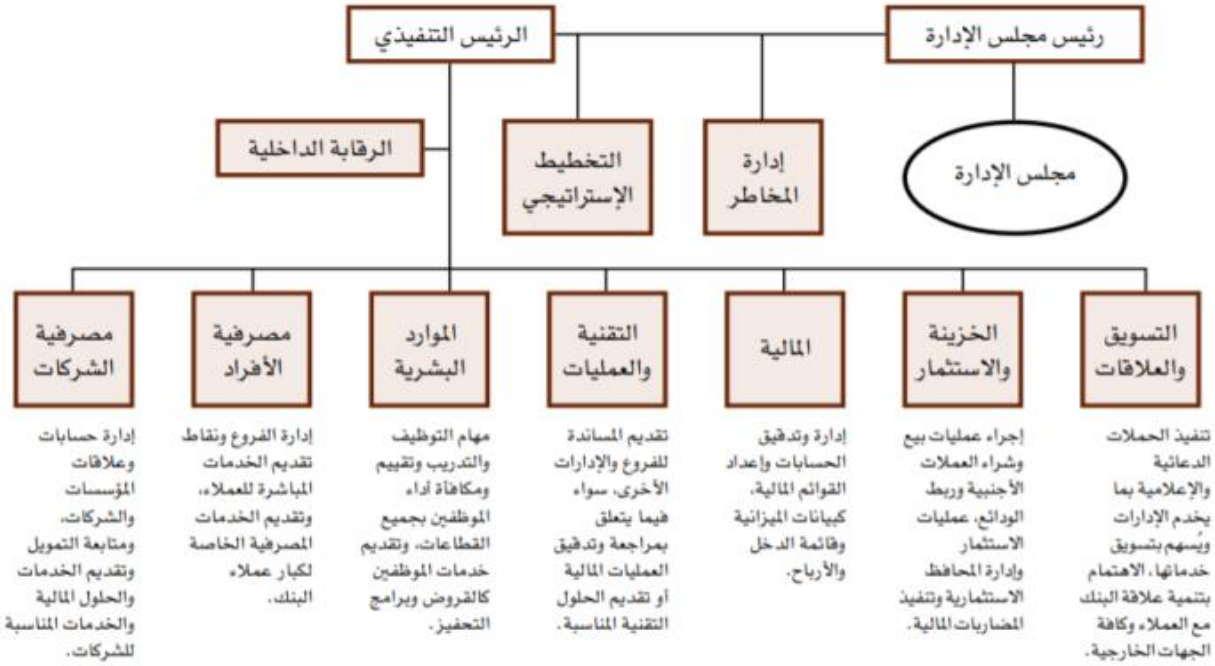

شكل ٢-٣: الهيكل التنظيمي للبنوك المتوافقة مع الشريعة

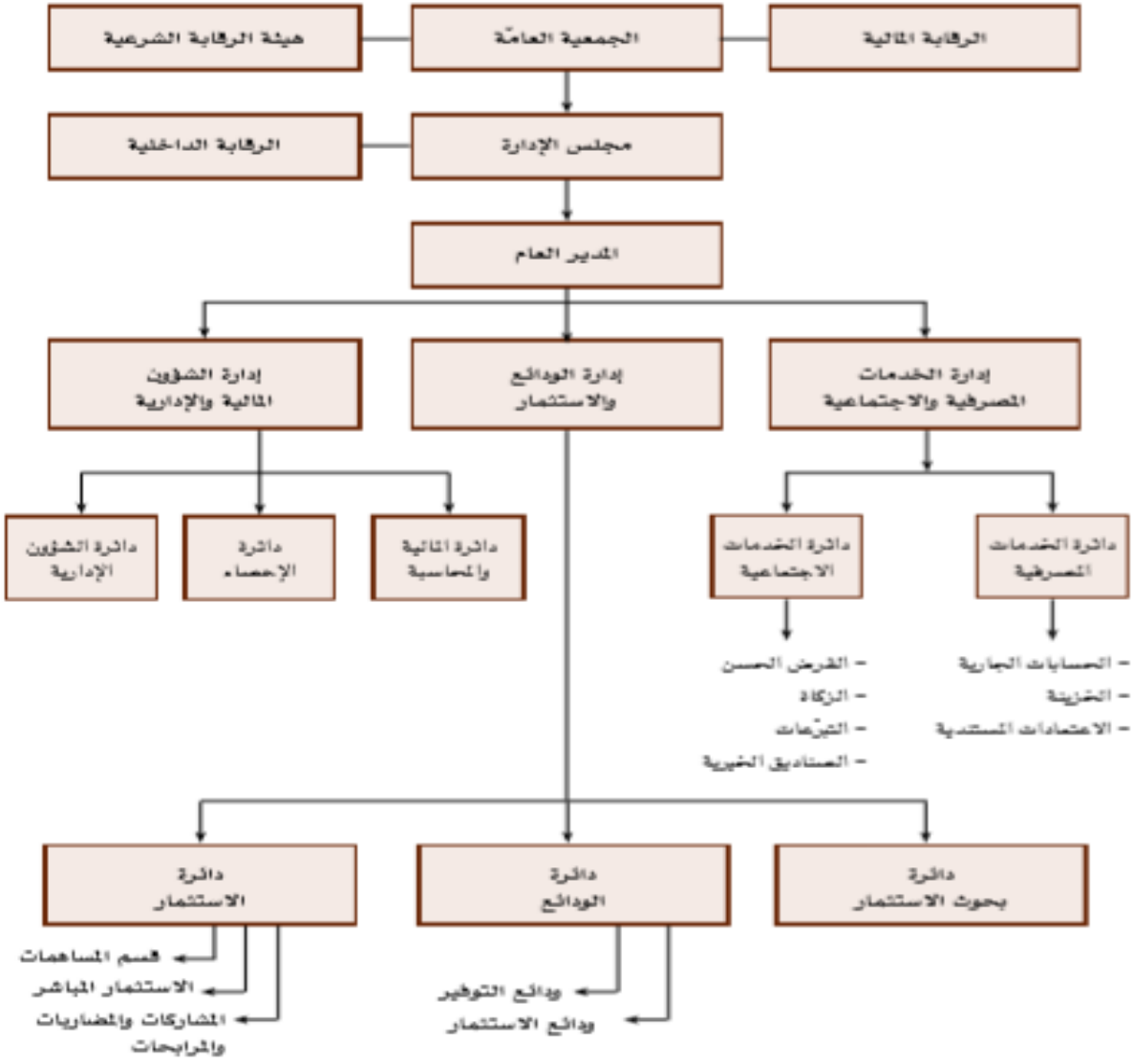

من كلام الدكتور عن الهيكل التنظيمي :

البنوك الإسلامية تركز على الاستثمار بعكس البنوك التقليدية تركز على القروض

من مهام هيئة الرقابة الشرعية:

- تتأكد أنها حلال
- تكييفها إذا كانت محرمة تكييف شرعي لتصبح حلالاً
- تتأكد من تطبيق التكييف على أرض الواقع

الولاء المصرفي للعميل : تتنافس البنوك فيما بينها لتقديم باقة واسعة وعريضة من المنتجات والخدمات المصرفية لعملائها ، بغرض المحافظة عليهم وكسب ولائهم للبنك الذي يتعاملون معه ، وإن أهمية الخدمة المتميزة للعملاء تنبع من الاعتبارات التالية :

- التطور المستمر في العلميات المصرفية كماً ونوعاً
- تطور الحاجات المالية والائتمانية للأفراد والشركات وظهور الطلب الاختياري على الخدمات
- زيادة تأثير الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات في العمليات المصرفية
- زيادة حدّة المنافسة وزيادة تأثير سلوكات التعامل في تأدية الخدمة
- زيادة أهمية الاتصال والتفاعل بين البنك وعملائه

المناصب الوظيفية في البنوك :

الوظائف المتواجدة في البنوك :

- موظف الإقراض : تعتبر هذه المهمة من المهام الرئيسة والحيوية في البنوك ؛ حيث يقوم موظفو الإقراض بالتعامل مع العملاء من شركات وأفراد والاحتكاك معهم ومساعدتهم في تحديد احتياجاتهم التمويلية .
- محلل الائتمان : هي الوظيفة الداعمة لموظفي الإقراض . إذ يقوم محلل الائتمان بتحليل طلبات القروض ويقدم تقييما لهذه الطلبات ؛ من حيث القدرة الائتمانية والمقدرة على الوفاء .
- متخصّصو معالجة القروض : هي الوظيفة المناط بها معالجة القروض عند ظهور حالات الإعسار وعدم التسديد .
- مدير العمليات : قوم مدير العمليات بإدارة أعمال تحصيل الشيكات والإشراف عليها . ويكون مشرفاً على الشبكة الإلكترونية في البنك .
- محلل النظم : يلعب محلل النظم دوراً جوهرياً في ربط التجهيزات الإلكترونية في البنك مع موظفي البنك وعملائه ، ويقوم بإعداد البرامج المعلوماتية اللازمة لتسيير أعمال البنك .
- موظّف الرقابة والمراجعة : يقوم موظّف المراقبة والمراجعة بالإشراف على كيفية وآلية ورود التدفقات النقدية من وإلى خارج البنك .
- المحلل المالي : من الوظائف الأساسية للمحلل المالي تحليل وتقييم المركز المالي للبنك وتحليل أدائه ، وإيجاد الحلول والمقترحات لتطوير العمل المالي فيه .
- موظّف قسم إدارة الممتلكات : يقدم موظف قسم إدارة الممتلكات عدداً واسعاً من الخدمات للعملاء ؛ حيث يقوم بمساعدة الأفراد والشركات في وضع برنامج لإدارة ممتلكاتهم لدى البنك .
- موظّف الخدمات المصرفية الشخصية : تنحصر مهمة موظف الخدمات المصرفية . الشخصية في التعامل مع الأفراد والعائلات وتقديم المساعدة لهم في عملية انتقاء الخدمات المصرفية المناسبة لطبيعة مركزهم المالي .
- موظّف الصرافة : هو الموظف الذي يقوم بالتماس المباشر مع العملاء من خلال الخدمات المصرفية التقليدية المقدمة لهم .
- محلّل الأوراق المالية : تعتبر عملية تحليل أداء الأوراق المالية من المهام الأساسية لمحلل الأوراق المالية .
- المتعاملون التجّار : هم الأشخاص الذين يقومون بعملية شراء وبيع الأوراق المالية لصالح البنك وعملائه .

- موظّف التخطيط وتوسيع الأعمال : تولى هذا الموظف أمور التخطيط لأعمال البنك المستقبلية المتعلقة بالتنبؤ بحجم أعمال وأداء البنك المستقبلي .
- موظّف التسويق : مع ازدياد حدة المنافسة في قطاع البنوك أصبح دور موظف التسويق أساسية في عملية تسويق وبيع الخدمات المصرفية المتاحة .
- موظّف العلاقات الخارجية : تكون هذه الوظيفة متوافرة في تلك البنوك التي تقوم بأعمال مصرفية خارج الحدود .
- موظّف التداول بالعملات الأجنبية : تنحصر مهمة هذا الموظف في بيع وشراء العملات الأجنبية لصالح البنك .
- موظّف العمليات المصرفية الاستثمارية : يقوم هذا الموظف بإدارة عمليات إصدار والاكتتاب على الأوراق المالية من الأسهم والسندات التي تقوم بإصدارها الشركات المساهمة وشركات الأعمال .
- مدير الفرع : يقوم مدير فرع البنك بالإدارة والإشراف على كافة الموظفين وكافة العمليات المصرفية المتوافرة في البنك .
- موظّف تطوير المنتجات : ينصب عمل هذا الموظف على تطوير المنتجات المتوافرة لدى البنك ؛ بحيث تتناسب مع متطلبات الأفراد والأعمال .
- مراقب البنوك : يقوم مراقب البنك بالإشراف على سير العمل في البنك ؛ من حيث التزام البنك بالقواعد والأنظمة السارية من الناحية المالية والمحاسبية .

مهام و وسلوكيات الموظّف المصرفي :

- مواصفات موظّفي البنوك :

جدول ٢-٦: المهارات الفنية والسلوكية ومؤشّرات الاشتباه لموظّفي البنوك

المعرفة المهنية	المهارات السلوكية	مؤشرات الاشتباه
المعرفة الجيِّدة بطبيعة عمل البنك	الشعور الإيجابي تجاه العملاء	مظهر الثراء والإنفاق الكثير
الإلمام بالأنظمة المصرفية في المملكة	سرعة الاستجابة لشكاوى العملاء	علاقات غير عادية مع بعض العملاء
فهم البيئة الرقابية العالمية	الدقّة في أداء العمل والصّدق	محاولة تسهيل أعمال بعض العملاء
الإفادة من مصادر المعرفة (زملاء قُدامى، برامج تدريبية، مطبوعات...)	التحلّي بالصّبر وضبط النفس	عدم طلب إجازات للرّاحة والحرص على الاستمرار في العمل

- كيفية تحديد الموظّف لاحتياجات العميل : لتحديد حاجات العملاء يجب الانتباه إلى النقاط التالية :
- إن الأسئلة الاحترافية من قبل الموظف هي أفضل وسيلة للوصول إلى تحديد حاجات العميل ؛ فمن خلالها يتم اكتشاف منافع العميل من الخدمة أو المنتج .
- قبل أن يسوّق الموظّف خدمته ؛ يجب أن يُسوق نفسه . فإذا شعر العميل بالارتياح والقبول لشخص الموظف ؛ سيكون مستمعا جيدا له .
- إن استخدام الأسئلة المفتوحة للعميل بهدف جمع المعلومات ، تتيح للعميل الفرصة للتعبير عن رغباته وتفكيره ؛ مما يساعد الموظف على إدارة حوار يؤدي بالنتيجة إلى معرفة الحاجات الواضحة والكامنة لدى العميل .
- التواصل الفعّال وإشعار العميل بأهمية أقواله تعطي الثقة للعميل ؛ ممّا يؤدي بالنتيجة إلى الوصول إلى حاجاته .
- استخدام الأسئلة المغلقة لتأكيد ما تمّ التوصل إليه .
- أن يكون الموظف مستمعة أكثر منه متحدِثاً ؛ حيث يجب أن يكون للعميل ٨٠-٩٠٪ من وقت المحادثة ؛ لأن الموظّف يريد استكشاف ما لديه من رغبات وحاجات بعضها كامنة .

- مميزات الموظفين في البنوك :
- رواتب مجزية .
- بدل سكن سنوي .
- بدل مواصلات شهري .
- بدل حضانة الأطفال الموظّفات .
- مكافآت سنوية بناء على الأداء .
- مكافآت نقدية وعينية تمنح للموظّفين وفقاً لمستوى أدائهم وتحقيقهم للأهداف الموكلة إليهم .
- قرض سكني لبناء أو شراء منزل بشروط ميسرة .
- برنامج ادخار متميز بعوائد مرتفعة يشارك فيه الموظفون والبنك .
- تأمين طبي شامل للموظف وأسرته والوالدين المعالين شرعا .
- علاوات وحوافز إضافية لبعض الوظائف ذات الطبيعة الخاصة .
- قرض شخصي بإجراءات سهلة .
- نشاطات اجتماعية ورياضية يتم تنظيمها من قبل البنك .
- مكافأة رمضان والحج تعادل راتب شهرين .
- تمويل سيارة من خلال عقد الإجارة المنتهي بالتملك .

نظام المراجعة الداخلية : يقصد به كل عمليات الضّبط الداخلي والمراجعة لكافّة الأنشطة والأعمال ، التي تتم داخل الوحدات سواء كانت فروعاً أو وحدات تنفيذية بالمركز الرئيس ، ويتضمّن نظام المراجعة الداخلية مجموعة الإجراءات والأساليب التي تهدف إلى فحص العمليات والقيود الواردة بالدفاتر بصفة مستمرة؛ للتأكد من صحة البيانات المحاسبية .

مراقب الحسابات الخارجي :

- عمله يكون نهاية كل سنة
- خارج الشركة
- لا يمت بأي صلة للشركة إلى الدرجة الرابعة

رقابة البنوك المركزية على أعمال البنوك :

وتتمثل هذه الرقابة في التالي:

- للبنك المركزي ، بواسطة مفتشيه ومعاونيه ، حق الاطلاع ع كل وقت على سجلات ودفاتر البنوك بما يكفل الحصول على البيانات والإيضاحات اللازمة لتحقيق أغراضه

- تحديد أسعار الخصم ، وأسعار الفائدة الدائنة والمدينة على العمليات المصرفية ؛ طبقاً لسياسة النقد والائتمان ؛

- حظر ممارسة البنوك لبعض العمليات بهدف قصر نشاط البنوك على التعامل بالمال مثل : حظر التعامل في المنقول أو العقار إلا إذا كان مخصصاً لإدارة أعمال البنك أو آلت ملكيته إليه وفاء الدين له قبل الغير؛

- إلزام البنوك بعدة التزامات هي : الاحتفاظ بنسبة معينة من الأموال السائلة طبقا للقواعد التي يحددها البنك المركزي ، إيداع رصيد نقدي لدى البنك المركزي كاحتياطي إلزامي (وديعة نظامية

- تقديم البنوك نسخة من تقاريرها وحساباتها الختامية في نهاية كل سنة إلى البنك المركزي

وتتمثل أنواع الرقابة على البنوك فيما يلي :

- الرقابة الكمية : هي الرقابة الخاصة بكمية الائتمان وسعره، وتتضمن هذه الرقابة الحدود التي تلتزم بها البنوك بالنسبة لحجم القروض التي تمنحها وسعر الفائدة الذي تفرض به .
- الرقابة النوعية : تتضمن وضع حدود للأنواع المختلفة من القروض سواء للأغراض الإنتاجية أو للأغراض الاستهلاكية .
- الرقابة القانونية والإدارية : يقصد بها الرقابة التي تتم عن طريق الأحكام التي تلزم البنوك بنشر قوائمها المالية في فترات دورية منتظمة .

وتتبع البنوك المركزية طريقتين لتنفيذ رقابتها على البنوك لتحقيق أهدافها المتوخّاة من الرقابة وهما :

- التفتيش المكتبي : يتم عن طريق دراسة البنك المركزي للبيانات الدورية التي يطلبها من البنوك الخاضعة لإشرافه ، ومن هذه البيانات : عناصر الأصول والخصوم التي تمثل المركز المالي للبنك .
- التفتيش الميداني : يتم بانتقال فريق عمل تابع للبنوك المركزية إلى البنك للاطلاع على السجلات والمستندات الخاصة بها .

كذلك فإن أهم الوسائل التي تلجأ إليها البنوك المركزية لأداء وظيفتها الرقابية على البنوك تتمثّل فيما يلي :

- منح التراخيص
- لوائح وتعليمات البنوك المركزية
- مراجعة وتحليل التقارير الدورية
- الإجراءات التي تتّخذها البنوك المركزية ضدّ البنوك المخالفة

هيئة الرقابة الشرعية :

- أنها جهاز مستقل ؛ أي عن إدارة البنك التي توجهها وتراقب أعمالها ؛
- أنها تتكون من فقهاء متخصّصين ، وممّن لهم إلمامٌ بفقه المعاملات ؛
- أنها توجّه نشاطات البنك ، وهذه وظيفة الفتوى « بيان الحكم الشرعي »
- أنها تراقب وتشرف على نشاطات البنك ، وهذه وظيفة المراجعة ؛
- أن فتاواها وقراراتها ملزمة .

الوحدة الثالثة:

تنقسم الأعمال المصرفية إلى ثلاثة مجموعات:

- مجموعة الخدمات المصرفية
- مجموعة التسهيلات الائتمانية
- مجموعة الخدمات الاستثمارية

وأهم أنواع الخدمات المصرفية المتعلقة بالنقود وأعمال الصيرفة ما يلي:

- فتح الحسابات الجارية
- التحويل المصرفي
- صرف العملات الأجنبية
- تحصيل الأوراق التجارية
- تأجير صناديق الأمانات

مفهوم الحسابات الجارية:

حسابات شخصية تودع فيها الأموال ويستطيع صاحبها سحب المال المودع في أي وقت

ويتميز الحساب الجاري بعدة خصائص وهي:

- يلتزم البنك بقبول إيداع النقود في حساب العميل، كما يلتزم برد قدر من النقود مماثل للنقود المودعه عند الطلب
- للبنك الحق التصرف فيها بما يشاء لأنها ملكه
- أنها تقتصر على النقود المدفوعة للبنك
- أن البنك يكون ضامن للمبلغ المودع في جميع حالاته
- أن الحساب الجاري يختص بأن للعميل أن يسحب منه متى شاء

يقوم البنك بتقديم عدد من الخدمات للحسابات الجارية:

- إصدار دفتر الشيكات
- إصدار بطاقة الصرف الآلي
- تنظيم حساب العميل وضبطه وإرسال الكشوف الحسابية الدورية التي تبين حركة حسابه
- الحصول على الخدمة الهاتفية
- إصدار شهادة من البنك بملاءة العميل

مفهوم التحويل المصرفي:

هو عملية أقوم على نقل مبلغ نقدي من حساب مصرفي إلى حساب آخر عن طريق القيد

ويتضمن التحويل المصرفي ما يلي:

- وجود حسابين مصرفيين سواء لشخص واحد أو لشخصين مختلفين
- كون حساب العميل الآمر بالنقل متضمنا رصيدا دائنا
- وجود أطراف متعددة وقد تصل إلى خمسة أطراف:

(طالب التحويل – المستفيد – البنك الآمر بالنقل – البنك الدافع – البنك المعطي)

أنواع التحويل المصرفي:

١- الحوالات الصادرة: أوامر دفع يصدرها البنك بطلب من عميله إلى بنك آخر

٢- الحوالات الواردة: هي التي يستقبلها البنك من بنك آخر

مفهوم صرف العملات الاجنبية: هي بيع وشراء العملات الاجنبية ويعتبر الصرف اعم من المتاجرة بالعملات

مقارنة بين المتاجرة في العملات والصرف: ❖

عنصر المقارنة	المتاجرة في العملات	الصرف الاجنبي
طبيعة المعاملة	مبادلة النقود	مبادلة النقود
غرض المتعامل	بيع العملات يكون بهدف الاسترباح	بيع العملات للاسترباح او من دونه
كيفية التصرف	المتاجر في العملة لا يبيع الا اذا ارتفع السعر	الصراف يبيع ويشتري العملات سواء كان السعر مرتفعا او منخفضا
المصطلح المصرفي	عملية ترجيح	فرق العملة

مفهوم تحصيل الأوراق التجارية:

هي مستندات محررة وفق أشكال معينة، قابلة للتداول بالطرق التجاري، وتمثل حقا نقديا

وتقسم الأوراق التجارية إلى ثلاثة أنواع:

- الكمبيالة: (ثلاث أطراف – أداة وفاء وائتمان – في تاريخ الاستحقاق)
- السند لأمر: (طرفين – أداة وفاء وائتمان – في تاريخ الاستحقاق)
- الشيك: (ثلاث أطراف – أداة وفاء – وقت السحب)

الكمبيالة: ورقة مكتوبة وفق شكل معين يحدده نظام الأوراق التجارية، تتضمن أمرا صادرا من (الساحب) موجها إلى شخص آخر يسمى (المسحوب عليه) بأن يدفع إلى شخص ثالث يسمى (المستفيد)

يقصد بخدمة تحصيل الأوراق التجارية: إنابة البنك في قبض الأموال المتمثلة في قيمة الأوراق التجارية من المدينين، وقيدها في حساب العميل أو تسليمها له نقدا

مفهوم صناديق الامانات: عقد يتعهد بمقتضاه بنك مقابل اجرة بوضع خزانة معينة تحت تصرف المستأجر للانتفاع بها مده محددة

ويلتزم العميل للبنك بأمور أبرزها:

- دفعه الأجرة المتفق عليها
- احتفاظه بمفتاح الصندوق، ورده بعد انتهاء العقد
- في حالة فقده لمفتاح الصندوق عليه إبلاغ البنك في أسرع وقت ممكن
- احترامه للائحة تأجير الصناديق

أهمية صناديق الأمانات بالنسبة للعميل:

- هي المكان الآمن والمناسب لحفظ الممتلكات الخاصة بأمان وسرية تامة \
- تتميز بالخصوصية والأمان لصعوبة الوصول إليها
- صناديق الأمانات مقاومة للحريق والماء والسرقة
- قلة الرسوم المدفوعة

أهمية صناديق الأمانات بالنسبة للبنك:

- هي وسيلة جذب للعملاء
- ترغيب من هم خارج البنك لتحويل حساباتهم المصرفية إليه

مفهوم التسهيلات الائتمانية:

مبلغ محدد من المال يتفق عليه، ويضعه البنك تحت تصرف العميل لاستخدامه في غرض محدد ومعلوم للبنك

وإما أن يكون تعهد يصدر من البنك بناءا على طلب العميل لصالح طرف آخر لغرض معين ومبلغ محدد ولأجل معلوم

الفرق بين القروض والتسهيلات المصرفية:

- أما التسهيل المصرفي فهو مصطلح أعم من مصطلح القروض في التعبير المصرفي
- أن المقترض يعطى النقود مباشرة، وفي التسهيل يعطى العميل القدرة على تنفيذ أغراضه دون دفع النقود
- أن المبلغ المقترض يثبت في ذمة المقترض طكاملا حين قبضة، أما في التسهيل فإنه لا يثبت من المبلغ في ذمة من منح الائتمان إلا ما تم صرفه فعلا

مفهوم الإقراض المصرفي:

اتفاق تعاقدي بين البنك والمقترض، يقوم البنك بموجبه بتوفير اللازم للمقترض مقابل تعهد الأخير بسداد المبالغ المقترضة، بالإضافة إلى فوائدها

فائدة القرض:

نوعان (فائدة بسيط و مركبة)

الفائدة البسيطة: هي الفائدة المستحقة على مبلغ القرض في زمن استحقاقه دون اعتبار فوائده المتراكمة

وتُحسب الفائدة البسيطة السنوية وفقاً للقاعدة التالية[٢]:

$$\text{الفائدة السنوية} = \frac{\text{أصل مبلغ القرض} \times \text{سعر الفائدة} \times \text{فترة السّداد}}{١٠٠}$$

$$\text{الفائدة الشهرية} = \frac{\text{أصل المبلغ (المقترَض)} \times \text{سعر الفائدة (نسبة الفائدة)}}{١٢ \times ١٠٠}$$

$$\text{الفائدة بعد ٩ أشهر (مثلاً)} = \frac{\text{أصل المبلغ (المقترَض)} \times \text{سعر الفائدة (نسبة الفائدة)} \times ٩}{١٢ \times ١٠٠}$$

$$\text{الفائدة بعد ٢٠٠ يوماً (مثلاً)} = \frac{\text{أصل المبلغ (المقترَض)} \times \text{سعر الفائدة (نسبة الفائدة)} \times ٢٠٠}{٣٦٠ \times ١٠٠}$$

الفائدة المركبة:

هي الفائدة المستحقة لمبلغ القرض في زمن استحقاقه مع اعتبار فوائده (يتم إضافة مقدار فائدة كل فترة إلى أصل القرض) على النحو التالي:

$$\text{المبلغ الجديد} = \text{المبلغ القديم} (١ + \text{سعر الفائدة})^{٣}$$

مفهوم السحب على المكشوف:

هو عبارة عن اتفاقية تمكن العميل من كتابة شيكات أو سحب مبالغ تفوق ما هو موجود في حسابه المصرفي من نقود، ويتم احتساب عمولات وفوائد على المبلغ المسحوب، ويسدد الحساب عادة على فترات محددة (مرات يكون دائن ومرات مدين) وينتهي الحساب بانتهاء الاتفاقية وسداده بالكامل

الفرق بين السحاب الجاري المدين والجاري الدائن:

الحساب الجاري الدائن أحد أنواع الودائع التي يقبلها البنك وهو عقد بين البنك والعميل ويسمح للعميل السحب في حدود الرصيد الدائن .. لكن عند وجود اتفاق بين البنك والعميل على كشف الحساب الجاري لحد ائتماني يتم الاتفاق عليه، عندئذ يعرف الحساب بالحساب الجاري المدين

الفرق بين الحساب الجاري المدين والقرض:

عنصر المقارنة	الحساب الجاري المدين	القرض
الاستحقاق	يُستحقّ عند الطلب.	يُستحقّ القرض أو الأقساط في تاريخ استحقاقها .
الفائدة	تُحتسب يومياً وعلى الرصيد المستقلّ من السّقف، وتُقيّد على الحساب في نهاية كل شهر أو حسب قواعد الاتّفاق بين العميل والبنك.	تُحسب على كامل سقف القرض إذا كان يُستحق دفعة واحدة، وعلى الرصيد المتبقّي في حالة السّداد على أقساط.
إعادة استعمال المبلغ	يحقّ للعميل إعادة استعمال المبالغ المدفوعة؛ حيث أن أيّ دفعة لا تُعتبر تسديداً للجاري المدين؛ وإنّما تخفيضاً للرصيد .	سداد أيّ جزء يعني تخفيض قيمة القرض بمقدار الدّفعة المسدّدة، ولا يحقّ للمقترض إعادة استخدام الجزء المسدّد منه مجدّداً.

مفهوم خصم الأوراق التجارية:

عملية نقل التزامات مصدر الأوراق التجارية إلى البنك

وتحسب القيمة الحالية للورقة التجارية على النحو التالي:

القيمة الحالية للورقة = القيمة الاسمية (١ – سعر الخصم × المدة المتبقية على الاستحقاق بالأيام / ٣٦٠ يوم)

مفهوم خطابات الضمان المصرفية:

هو التعهد المكتوب الذي يصدره البنك بناء على طلب عميله (الآمر) بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين إلى طرف ثالث (المستفيد) ضمانا لتنفيذ غرض محدد خلال مدة معينة في حالة التعثر أو فشل العميل بالوفاء

أطراف خطاب الضمان: (البنك – العميل – المستفيد)

وتنشأ بين هذه الأطراف علاقة مختلفة نوجزها فيما يلي:

- علاقة البنك بعميله
- علاقة العميل الذي طلب خطاب الضمان بالمستفيد من هذا الخطاب
- علاقة البنك بالطرف الثالث (المستفيد) صاحب المشروع

خطوات تنفيذ خطابات الضمان:

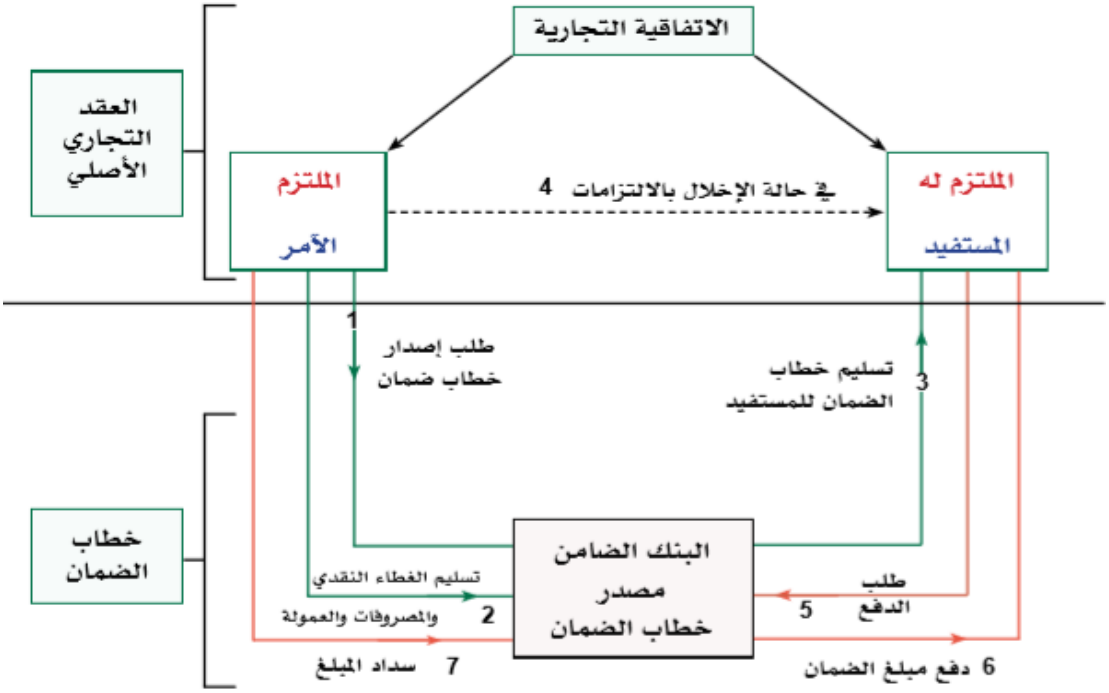

استحقاق خطاب الضمان:

- انقضاء الضمان بوفاء قيمته
- انقضاء خطاب الضمان بدون وفاء قيمته:

أ- انتهاء مدة صلاحية خطاب الضمان دون مطالبة

ب- إعادة المستفيد خطاب الضمان إلى البنك قبل انتهاء صلاحيته لانتهاء الغرض منه

ج- استحالة تحقق الشرط في خطاب الضمان المشروط

د- التقادم

مفهوم الاعتمادات المستندية:

هو تعهد مصرفي مكتوب، صادر من بنك محلي بناء على طلب مستورد البضائع لصالح مصدّرها، ويلتزم فيه البنك بأن يدفع قيمة البضاعة في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة، عند تقديم المستندات الخاصة بها مطابقة لشروط الاتفاق بالاعتماد المستندي

الاعتمادات المستندية تكون بالشروط (٤ أطراف)

خطاب الضمان بدون شروط (٣ أطراف)

أطراف الاعتماد المستندي:

- طالب فتح الاعتماد (المستورد/المشتري)
- البنك فاتح الاعتماد (بنك المستورد)
- المستفيد من الاعتماد (المصدّر/البائع)
- البنك مبلّغ الاعتماد (بنك المصدر)

مفهوم بطاقات الائتمان: هي بطاقة بلاستكية تحتوي على شريط ممغنط تمنح بموجبها الجهة المصدرة لها للشخص المصدرة باسمه حق سحب مبالغ ذات سقف محدد من هذه الجهة والسحب قد يكون في صورة نقد أو مدفوعات مقابل مشتريات

وهي نوع من أنواع التسهيلات قصيرة الأجل ..

وتتميز البطاقات الائتمانية بالخصائص التالية:

- أنها غير الزامية
- أنها غير قابلة للتحويل
- أنها ذات صلاحية محددة بمدة
- أنها ذات سقف محدد بمعنى أن لها حدا شهريا أو يوميا لا يمكن لحامل البطاقة تجاوزه

أطراف بطاقات الائتمان:

- المنظمة الراعية للبطاقة
- مصدر البطاقة
- حامل البطاقة
- التاجر
- بنك التاجر

ويتقاضى البنك مقابل منح البطاقة الائتمانية رسوما تتمثل في:

- عمولة إصدار البطاقة ورسوم التجديد السنوي
- الفائدة المحصلة على أرصدة المبالغ المستحقة
- عمولة فرق تحويل العملات
- العمولات المحصلة من البائعين
- عمولات تجاوز الحد الائتماني للبطاقة
- عمولة استخدام شبكة البنك في السحب الآلي

أنواع بطاقات الائتمان:

١- البطاقات الخدمية (غير الائتمانية) :

- بطاقة الصراف الآلي
- البطاقة مسبقة الدفع

٢- البطاقات الائتمانية:

- بطاقة الائتمان: بطاقة مصدرة من إحدى الجهات المرخصة من مؤسسة النقد، تمكن حاملها محليا ودوليا من الحصول بشكل مسبق على النقد أو السلع أو الخدمات على أن يسدد حامل البطاقة لاحقا أو حسب الاتفاقية المبلغ المستحق على البطاقة
- بطاقة الحسم الشهري: مشابهة لبطاقة الائتمان إلا أن حامل البطاقة ملزم بسداد كامل المبلغ المستحق على البطاقة عند استلام كشف الحساب أو تاريخ الاستحقاق

جدول ٣-١٦ : مقارنة بين أنواع البطاقات المصرفية

نوع البطاقة	الفرق الأساسي
البطاقة الائتمانية	استخدم الآن، ادفع لاحقاً (جزئياً أو بالكامل)
بطاقة الحسم الشهري	استخدم الآن، ادفع لاحقاً (بالكامل)
بطاقة الدفع (الصراف)	استخدم الآن، ادفع الآن
البطاقات المسبقة الدفع	ادفع الآن، استخدم لاحقاً

مفهوم الأعمال الاستثمارية:

الأوعية التي تنشئها البنوك لغرض تجميع أموال عملائها فيها، ومن ثم تنميتها لهم عبر أساليب التوظيف المختلفة

ويمكن تقسيم هذه الأعمال باعتبارات متعددة:

- محفظة الأوراق المالية
- الصناديق الاستثمارية
- الحسابات الاستثمارية
- أعمال أمناء الاستثمار

مفهوم محفظة الأوراق المالية:

مصطلح يشير إلى مجموعة منوعة من الأوراق المالية (الأسهم والسندات) التي يستثمر فيها المستثمر أمواله حيث يقوم بتوزيع أمواله على مجموعة من الأوراق المالية في مجالات مختلفة، وكلما تنوعت مجالات الاستثمار انخفضت الاخطار ..

وتتم إدارة البنك للأوراق المالية عادة من خلال فتح محفظة يتم من خلالها تقديم العديد من الخدمات:

- الاكتتاب في الأوراق المالية الجديدة
- الحصول على فائض الاكتتاب، وإيداع المبلغ في حساب العميل
- استلام عوائد الأوراق المالية، وإيداعها في حساب العميل
- حفظ الأوراق المالية في الأماكن المخصصة لها

- في الاقتراض المصرفي توجد علاقة شخصية بين المقترض والبنك
- أما الاستثمار المصرفي فلا توجد مثل تلك العلاقات الشخصية

مفهوم الصناديق الاستثمارية:

وعاء مالي تكونه مؤسسة مالية متخصصة وذات دراية وخبرة في مجال إدارة الاستثمارات وذلك بقصد تجميع مدخرات الأفراد .. رأس المال فيها عالي جدا، تكون لها بداية ونهاية ..

ثلاثة أطراف:

- الطرف الأول: الجهة المنشأة
- الطرف الثاني: المدير
- الطرف الثالث: المستثمرون

مفهوم الحسابات الاستثمارية:

اتفاق بين البنك والعميل، يودع الأخير بموجبه مبلغاً من النقود لدى البنك، لا يجوز له سحبه أو سحب جزء منه قبل تاريخ متفق عليه .. وفي الحسابات الاستثمارية لا بد من توافر عنصرين أساسيين:

- الأول: المبلغ
- الثاني: الزمن

شكل ٣-٢١: طبيعة العلاقة بين البنك والعميل في حسابات الاستثمار

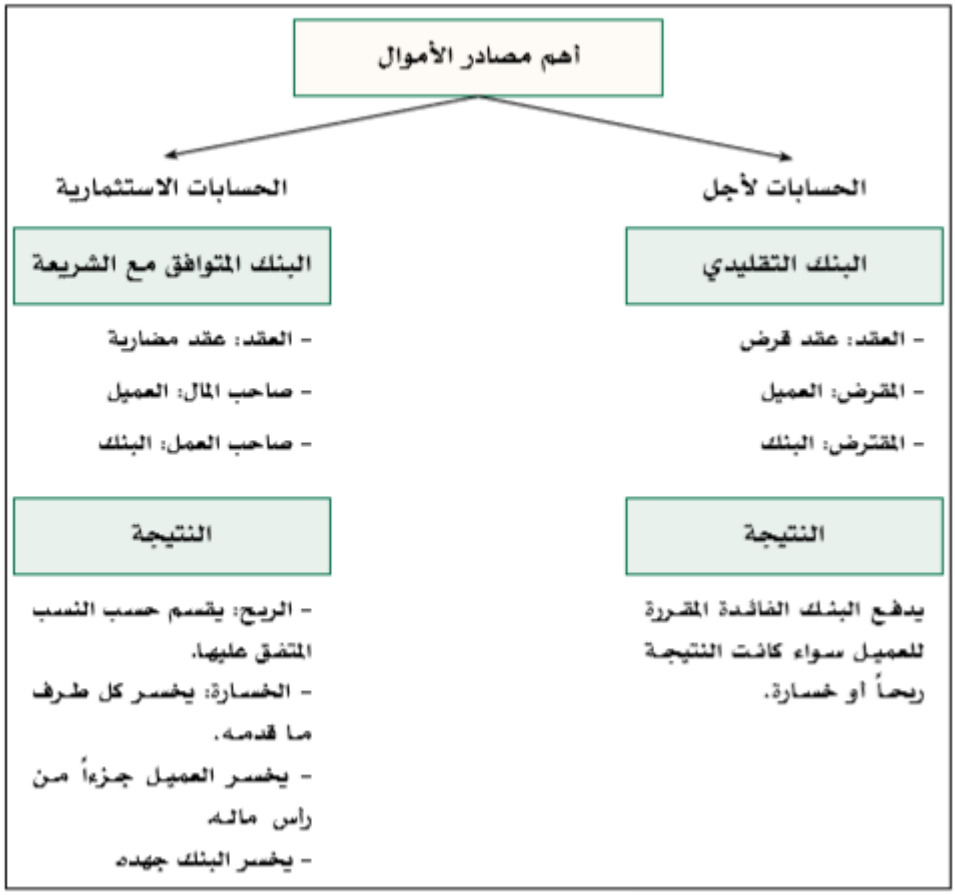

مقارنة صفحة ٢٩٤ السطر الثالث

مفهوم أمناء الاستثمار:

قيام البنك بإدارة أموال العملاء وممتلكاتهم بطريقة خاصة، وعلى وجه الانفراد .. وهناك ثلاثة أنواع لهذه الخدمات:

- خدمات إدارة الملكية
- خدمات الإدارة الشخصية للأموال
- خدمات الإدارة التجارية للأموال

الفرق بين أمانة الاستثمار وصناديق الاستثمار:

إن خدمة أمانة الاستثمار (تقوم باستثمار أموال كل عميل على حدة – تصفي حسابه وحده دون ارتباط بما يقع من سائر العملاء الآخرين) .. في حين أن الاستثمار في الصناديق وغيرها يقع بشكل جماعي

الفرق بين أمانة الاستثمار ووكالة الاستثمار:

أمانة الاستثمار: علاقة تنشأ نتيجة نقل الملكية إلى بنك يعد مسؤولاً عن الممتلكات وإدارتها صالح مالكها .. ويعتبر نقل الملكية شرطاً أساسياً لنشأة أمانة الاستثمار

وكالة الاستثمار: حيث تبقى حيازة الأموال والأوراق المالية المستثمرة باسم العميل في كثير من الأحيان، وتكون ملكاً له

أطراف أمانة الاستثمار:

- منشئ الأمانة
- أمين الاستثمار
- المستفيد

الوحدة الرابعة:

مصادر أموال البنوك:

١ـ مجموعة مصادر الأموال الخارجية:

ودائع العملاء (حسابات جارية – حسابات الادخار – حسابات الودائع لآجل – حسابات الودائع لإخطار)

٢ـ مجموعة حسابات البنوك الدائنة:

(المستحق للبنك المركزي – المستحق للبنوك المحلية – المستحق للمراسلين في الخارج)

٣ـ مجموعة مصادر الأموال الداخلية:

أ- رأس المال (رأس المال المرخص به – رأس المال المكتتب فيه – رأس المال المصدر – رأس المال المدفوع)

ب- الاحتياطيات (الاحتياطي النظامي وهو المفروض من نظام مراقبة البنوك، عادة يكون ١٥% - الاحتياطي الاتفاقي وهو اختياري من إدارة البنك نفسه دون أي التزام قانوني)

ج- الأرباح غير الموزعة

د- المخصصات (مخصص الديون المشكوك في تحصيلها - مخصص انخفاض قيمة الأوراق المالية – مخصص إهلاك الأصول الثابتة)

استخدامات أموال البنوك:

١ـ مجموعة الأصول النقدية والشبه نقدية:

أ- النقدية بالخزينة (الأوراق النقدية – العملات الأجنبية – الذهب وغيرها من الأصول السائلة)

ب- المستحق على البنوك المحلية والمراسلين في الخارج

ج- لقيم المالية المتنوعة قيد التحصيل

٢ـ مجموعة القروض والسلف والكمبيالات المخصومة:

أ- القروض والسلف (قروض البنك للغير – اتفاقات إعادة الشراء – المشاركة في تمويل القروض)

ب- الكمبيالات المخصومة

٣ـ مجموعة الاستثمارات في الأوراق المالية:

أ- محفظة الاستثمارات في الأسهم والسندات ب- استثمارات طويلة الأجل

٤ـ مجموعة الأصول الثابتة: (أراضي – مباني – عقارات – أو أي ممتلكات أخرى ثابتة)

نموذج قائمة الدخل: ص٣٥٠ في الكتاب

إيرادات استخدام الأموال:

١ـ الدخل من النقدية في الصندوق

٢ـ الدخل من الأرصدة الواردة لدى البنوك المحلية والمراسلين في الخرج

٣ـ الدخل من الاستثمارات المالية (أرباح الأسهم – فوائد السندات – أرباح وخسائر في بيع الأسهم والسندات)

٤ـ الدخل من القروض والسلفيات والأوراق التجارية المخصومة

الوحدة الخامسة:

مصروفات البنوك:

مسوغات تقييم أداء البنوك:

لابد من العمل على تقييم أداء البنك لعدة أسباب وهي:

١- تساعد عملية التقييم على إعطاء القدرة للجهات المنظمة لعمل البنوك على تحديد تلك البنوك التي تعاني من مشاكل كبيرة

٢- يحتاج حملة الأسهم للوصول إلى قرارات دقيقة بشأن بيع أو شراء أسهم البنك

٣- يجب أن يكون المحللون الماليون الاستثماريون قادرين على تقديم النصح والمشورة اللازمين للمستثمرين المستقبليين

٤- تسعى البنوك لتقييم أدائها الخاص بشكل دوري للوصول إلى تحديد نتائج القرارات السابقة التي قامت الإدارة باتخاذها في مجالات مختلفة

يعتبر تقييم الآداء المصرفي ذا أهمية للأطراف التالية:

١- **الأطراف الدائنة:** حيث تهتم بمعرفة مدى تحقيق الإدارة الفعالة والكفاءة

٢- **المساهمون:** يهتمون بمعرفة مدى فعالية وكفاءة الإدارة كأساس موضوع لتجديد الثقة في مجلس الإدارة

٣- **الموظفون:** يهتمون بمعرفة مدى إسهامهم في تحقيق الأهداف المخططة

٤- **المحللون الماليون:** الذين يخضعون أداء النشاط المصرفي للدراسة والبحث بهدف إصدار تقييم عن نتيجة الأداء

٥- **الأجهزة الرقابية:** تهتم بمعرفة مدى تحقيق البنوك الخاضعة لرقابتها للفعالية والكفاءة \

٦- **المجتمع:** ينظر إلى البنك لمعرفة مدى إسهامه في التنمية والاقتصاد

مسوغات فشل البنوك:

إن أشد تبعات ضعف الآداء هو فشل البنك ولفشل البنك عدة أسباب منها:

١- الاحتيال والتلاعب، مثل: عمليات اختلاس الأموال

٢- ارتفاع حالات إعسار المقرضين

٣- أزمات السيولة والتي تنتج عن سحب المودعين لأموالهم على نطاق واسع

٤- ارتفاع حدة المنافسة وهو سعي البنوك لتقديم أسعار تنافسية على الإيداعات وعلى قروضها للغير يؤدي إلى انخفاض هامش الفائدة الصافي وضعف القدرة على تغطية المصاريف غير التشغيلية والقروض المعدومة

هناك طريقتان لتمويل عملية إغلاق البنوك المفلسة:

١- تصفية أصول ذلك البنك

٢- تسهيل عملية بيعه إلى بنك آخر

أساليب تحليل القوائم المالية للبنك:

من حيث الزمن ينقسم إلى قسمين " تحليل ساكن – تحليل حركي "

١ـ التحليل الساكن: يتعلق بالوضعية المالية للبنك في تاريخ معين/ عادة ما يكون في نهاية الدورة المالية

٢ـ التحليل الحركي: يتعلق بدراسة تطور القائمة المالية أو بعض من عناصرها خلال عدة فترات زمنية متصلة

كما يمكن التمييز في مجال تحليل القوائم المالية بين:

١ـ أسلوب التحليل الرأسي (العمودي): يقوم هذا الأسلوب على دراسة العلاقة بين البنود المالية المختلفة بالقائمة المالية عن فترة زمنية محددة أو في تاريخ إعداد القائمة

٢ـ أسلوب التحليل الأفقي: يقوم هذا الأسلوب على أساس تحليل القوائم المالية لعدد من الفترات المالية المتعاقبة تمثل سلسلة زمنية (٥ – ١٠ سنوات)

تحليل القوائم المالية للبنوك ص٤٢١

نسب تقييم أداء البنوك:

هي مجموعة من المؤشرات المالية التي يتم عن طريقها استقراء مدى كفاءة عمل البنك

الأصول الخطرة: يوجد بها نسبة ربح وخسارة

الأصول السائلة: يسهل تحويلها إلى نقدية بشكل سريع

أربع نسب رئيسية يتم استخدامها لتقييم أداء البنك:

١ـ نسب السيولة: تقيس مدى قدرة البنك على مواجهة التزاماته من متطلبات السحب على الودائع، ويمكن تقسيمها إلى نوعين:

(نقود سائلة – أصول قابلة للتحويل إلى نقد بتكاليف منخفضة)

$$\textbf{نسبة النقدية إلى الودائع الجارية} = \frac{\text{النقدية}}{\text{الودائع الجارية}} \times ١٠٠$$

$$\textbf{نسبة الأوراق المالية قصيرة الأجل إلى الودائع} = \frac{\text{أوراق مالية قصيرة الأجل}}{\text{إجمالي الودائع}} \times ١٠٠$$

نسب السيولة التي يفرضها البنك المركزي:

$$\textbf{نسب الوديعة النظامية} = \frac{\text{الأرصدة لدى مؤسسة النقد}}{\text{الودائع الجارية}} \times ١٠٠$$

$$\textbf{نسب السيولة القانونية} = \frac{\text{الأصول السائلة}}{\text{إجمالي الودائع}} \times ١٠٠$$

٢ـ **نسب الملاءة المصرفية:** قدرة البنك على سداد كافة الالتزامات في لحظة معينة

نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة = $\frac{\text{رأس المال}}{\text{الأصول الخطرة}} \times ١٠٠$

وحسب المعايير المصرفية فإن هذه النسبة يجب أن لا تقل عن ٨% وإلا فإن ملاءة البنك سوف تتعرض للخطر

نسبة رأس المال إلى الودائع = $\frac{\text{رأس المال}}{\text{الودائع}} \times ١٠٠$

٣ـ **مؤشرات الربحية:** تهدف هذه المؤشرات إلى قياس مدى قدرة البنك على تحقيق الأرباح

معدل العائد على حقوق الملكية = $\frac{\text{صافي الأرباح المحققة}}{\text{حقوق الملكية}} \times ١٠٠$

معدل العائد على الأصول = $\frac{\text{صافي الأرباح المحققة}}{\text{إجمالي الأصول}} \times ١٠٠$

٤ـ **مؤشرات توظيف الأموال:** تقيس مدى قدرة البنك على توظيف الأموال المحصلة من الودائع

نسبة القروض والسلفيات إلى الودائع = $\frac{\text{القروض والسلف}}{\text{إجمالي الودائع}} \times ١٠٠$

نسبة الاستثمارات والقروض إلى الودائع = $\frac{\text{الاستثمارات + القروض والسلف}}{\text{إجمالي الودائع}} \times ١٠٠$

مثال ص ٤٣٥

الوحدة السادسة:

أول بنك أنشئ في السعودية عام **١٩٢٦م** وهو الجمعية التجارية الهولندية (البنك السعودي الهولندي حاليا)

نشأت البنوك الفعلية مع اكتشاف النفط عام **١٩٣٩م** وقد تم السماح لعدد كبير من البنوك الأجنبية بفتح فروع لها في المملكة

بنك الهند – الصينية عام **١٩٤٨** / البنك العربي المحدود عام **١٩٤٩م** / البنك البريطاني للشرق الأوسط عام **١٩٥٠م**

البنك الأهلي الباكستاني عام **١٩٥٠** / نشأة مؤسسة النقد العربي السعودي عام **١٩٥٢م** وفي العام الموالي **١٩٥٣م** تم السماح لعدد من البنوك الأجنبية الجديدة بفتح فروع لها في المملكة ..

تم ترخيص إنشاء بنكين محليين وهما: البنك الأهلي التجاري عام **١٩٥٣م** / بنك الرياض عام **١٩٥٧م** / بدأت مؤسسة النقد بطلب البنوك بأن تحتفظ بنسبة ١٥% من الإيداعات عام **١٩٥٩م** / واعتبارا من عام **١٩٦١م** أوقف التعامل بالنقود الذهبية والفضة وإيصالات الحجيج / إنشاء المعهد المصرفي عام **١٩٦٤م** / تم إصدار نظام مراقبة البنوك عام **١٩٦٦م** / البنك الزراعي السعودي عام **١٩٦٣م** / صندوق الاستثمارات العامة عام **١٩٧١م** / البنك السعودي للتسليف والادخار عام **١٩٧١م**

صندوق التنمية الصناعية السعودية عام **١٩٧٤م** / صندوق التنمية العقارية عام **١٩٧٤م** ..

مرحلة سعودة القطاع المصرفي:

تحول البنك الأهلي الباكستاني إلى شركة مساهمة باسم بنك الجزيرة عام ١٩٧٥م / تبنت مؤسسة النقد تنفيذ برنامج سعود البنوك الأجنبية من عام ١٩٧٦ – ١٩٨٢م / أنشئ البنك السعودي الفرنسي كشركة مساهمة سعودية عام ١٩٧٧م / تم دمج مؤسسات الراجحي إلى شركة الراجحي للصرافة عام ١٩٧٨م / تك تحويل شركة الراجحي إلى شركة مساهمة سعودية عام ١٩٨٧م

تأسس البنك العربي الوطني عام ١٩٧٩م / تأسس البنك السعودي الأمريكي عام ١٩٨٠م / في عام ١٩٩٧م تم اندماج بنك القاهرة مع البنك السعودي التجاري تحت مسمى البنك المتحد ثم اندمج مع البنك السعودي الأمريكي في عام ١٩٩٩م / بنك البلاد عام ٢٠٠٥م / مصرف الإنماء عام ٢٠٠٨م / في عام ٢٠٠٠م تم منح ترخيص لبنك الخليج الدولي / كما تم منح تراخيص لخمسة بنوك أخرى رئيسة دولية وهي: (دويتشه بنك) الألماني عام ٢٠٠٣م / (بي إن بي باريبا) الفرنسي عام ٢٠٠٤م / (جي بي مورغان تشيز إن أيه) الأمريكي عام ٢٠٠٤م / بنك الهند الوطني عام ٢٠٠٥م / بنك باكستان الوطني عام ٢٠٠٥م ..

تمت إعادة تسمية البنك السعودي الأمريكي إلى بنك سامبا عام ٢٠٠٣م

محافظو مؤسسة النقد: جورج بلورزا عام ١٩٥٢ – ١٩٥٤م / رالف ستانديش عام ١٩٥٤ – ١٩٥٨م / أنور علي عام ١٩٥٨ – ١٩٧٤م / عبد العزيز القرشي (صاحب فكرة السعودة) عام ١٩٧٤ – ١٩٨٣م / حمد السياري عام ١٩٨٣ – ٢٠٠٩م / محمد الجاسر عام ٢٠٠٩ – ٢٠١١م / فهد المبارك عام ٢٠١١ – ٢٠١٦م / أحمد الخليفي عام ٢٠١٦ - .... ..

وظائف مؤسسة النقد: ١- إصدار ودعم النقد السعودي وتوطيد قيمته داخل البلاد ٢- أن تقوم بأعمال مصرف الحكومة ٣- مراقبة المصاريف التجارية بنوك وغيرها ..

مسميات البنك المركزي: (البنك المركزي – بنك الإصدار – بنك الحكومة – بنك البنوك)

النظام الإلكتروني للتحويل الفوري (سريع) بدأ تشغيله عام ١٩٩٧م / الشبكة السعودية للمدفوعات (مدى) التي أنشئت عام ١٩٩٠م وأصبحت مدى هي الهوية الجديد للشبكة السعودية للمدفوعات عام ٢٠١٥م / نظام سداد للمدفوعات تم تشغيله عام ٢٠٠٤م ومهمته تسهيل وتسريع دفع فواتير المستهلك النهائي ..

أهداف الإدارة العامة لمراقبة البنوك: الهدف الرئيسي هو مراقبة وتنظيم القطاع المصرفي السعودي من خلال منح التراخيص وإصدار السياسات والأنظمة الفعالة وغيرها ..

مهام ومسؤوليات الإدارة العامة لمراقبة البنوك:

١- تطوير الإطار النظامي والإشرافي

٢- تطوير وإصدار السياسات الخاصة بالقطاع المصرفي

٣- تنفيذ عملية الإشراف المكتبي لأوضاع البنوك

٤- تنفيذ عمليات التفتيش الميداني

٥- تنظيم عمليات الدخول إلى القطاع المصرفي عبر إصدار التراخيص

٦- إصدار التوصيات للإدارة العليا بخصوص فتح الفروع وتعيين المسؤولين

إدارة حماية العملاء: تعمل على حماية مصالح العملاء والتأكد من تعامل المؤسسات المالية مع العميل بطريقة مهنية وعادلة

أهدافها:

١- متابعة التطورات والتوجهات التي تحدث في القطاع المالي

٢- تطوير معرفة عملاء المؤسسات المالية عن المواضيع المالية الأساسية

٣- تطوير التعليمات الخاصة بحماية العميل

٤- التأكد من التزام كافة القطاعات المالية بالسياسات

٥- استقبال وبحث الشكاوى من العملاء ..

التدريب في القطاع المصرفي:

نشأة المعهد المصرفي عام **١٩٦٤م** / تم تغيير اسمه إلى المعهد المصرفي عام **١٩٨٩م** /

ثم تم تغيير اسمه إلى المعهد المالي والمصرفي عام **٢٠١٤م** / تم تغيير اسمه إلى المعهد المالي عام **٢٠١٥م**

أهداف المعهد المالي وهيكلته:

١- أن يكون المعهد الجهة التي تضع معايير الجدارة وتمنح الشهادات المهنية

٢- العمل مع الجهات التدريبية والتعليمية

٣- استقطاب أفضل مؤسسات التدريب العالمية

٤- الإسهام في نشر المعرفة المالي المتخصصة

٥- أن يون المعهد جهة رائدة في تطوير مهارات المختصين ..

أنشطة المعهد المالي:

١- البرامج الإعدادية والتطويرية (التأهيلية)

٢- برامج الدبلومات المتخصصة

٣- تحديد الجدارات للعاملين

٤- الدورات والندوات وورش العمل

٥- الاختبارات المعيارية

قدم المعهد المالي (١١) اختبارا متخصصا إلى غاية عام **٢٠١٥م** مثل: اختبار أساسيات مصرفية الأفراد / اختبار شهاد أساسيات التأمين / اختبار الشهادة العامة للتعامل في الأوراق المالية ..

الوحدة السابعة:

(حاولت أختصر هنا قد ما أقدر)

تحديات المصرفية المتوافقة مع الشريعة:

أ- تحدي رأس المال البشري: يتطلب النمو السريع للمصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية توفير موارد بشرية مؤهلة ومدربة جيدا في عدة تخصصات ..

ب- تحدي توحيد المعايير: إن إرساء الشفافية وتوحيد متطلبات الإفصاح يستلزمان تبني قطاع المصرفية المتوافقة العالمي لمعايير محاسبة ومراجعة داخلية موحدة، ومن شأن هذه المعايير الموحدة أن تسهل عمل الجهات الرقابية والإشرافية، مما سيسمح لقطاع المصرفية المتوافقة مع الشريعة بالنمو والتنافس العادل دون توليد مخاطر نظامية ..

ج- تحدي التوافق مع الشريعة: يكمن التحدي هنا في تحقيق التوازن المطلوب بين التأويلات المختلفة للنصوص الشرعية والخلافات الفقهية وصولا إلى المزيد من الاتساق بين الهيئات الشرعية ..

د- تحدي إدارة مخاطر السيولة: تتداول الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية فيما بين البنو في سوق صغيرة وغير نشطة، وبالرغم من النمو والتطور المستمر في أدوات الدين لتلبية احتياجات السوق والعملاء، إلا أن لضعف حجم سوق الأدوات المالية المتوافقة مع الشريعة فيما بين البنوك تداعيات خطية على آفاق النمو المستقبلي للمصرفية المتوافقة مع الشريعة

بيع المرابحة:

أ- مفهوم بيع المرابحة:

هو عبارة عن عملية بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها بها البائع (البنك) مع زيادة ربح معلوم ومتفق عليه ..

وبيع المرابحة أحد أنواع البيع المطلق .. وأنواعه هيا:

- بيع المساومة: وهو بيع السلعة بثمن متفق عليه بغض النظر عن السعر الأول الذي سبق للبائع ان اشتراها به
- بيع التولية: وهو القيام ببيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشتراها به البائع بدون نقص أو زيادة
- بيع الحطيطة (الوضيعة): بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي شتراها به البائع بادئ الأمر مع انزال مبلغ معلوم من الثمن يسمى الحطيطة
- بيع المرابحة: سبق تعريفه .. ^

ب- الخطوات العملية لبيع المرابحة:

١- تحديد المشتري لاحتياجاته

٢- توقيع الوعد بالشراء

٣- عقد البيع الأول

٤- تسليم وتسلم السلعة

٥- عقد بيع المرابحة

ج- مجالات تطبيق بيع المرابحة:

تعتبر المرابحة من أكثر صيغ التمويل استخداما في البنوك المتوافقة مع الشريعة

بيع السلم:

أ- مفهوم بيع السلم:

هو عبارة عن بيع آجل بعاجل وهي معاملة مالية يتم فيها تعجيل دفع الثمن نقدا إلى البائع ويتلزم هو بتسليمك بضاعة معينة بصفات محددة في أجل معلوم

ب- الخطوات العملية لبيع السلم:

١- عقد بيع السلم

٢- تسليم وتسلم السلعة في الأجل المحدد

٣- عقد البيع

ج- مجالات تطبيق بيع السلم:

هو أكثر البيوع ملاءمة لتمويل العمليات الزراعية، وكذلك يستخدم في تمويل النشاط التجاري والصناعي

مجموعة أساليب الإيجار:

أ- الإجارة على الأعمال: وهي الإجار التي تعقد على أداء عمل معلوم لقاء أجر محدد ويأخذ صورتين اثنتين هما:

١- الإجارة الخاصة: وهي حالة الأجير الذي يعمل لدى مستأجره، دون أن يكون له حق العمل عمد غيرة طيلة فترة الإجارة

٢- الإجارة المشتركة: وهي حالة الأجير الذي يعمل لعامة الناس، ولا يجوز أن يمنعه مستأجره من العمل لدى غيره

ب- الإجارة على المنافع: وهي الإجارة التي تقع على الأعيان، بحيث يقدم مالك العين منفعتها للاستفادة منها لقاء عوض معلوم وتأخذ شكلين هما:

- إجارة الأعيان المنقولة: كالثياب والحلي والأجهزة والمعدات
- إجارة الأعيان الثابتة: كالمباني والأراضي

وللإجارة على المنافع أسلوبان تستخدمها البنوك هما: (الإجارة التشغيلية والإجارة التمليكية)

- الإجارة التشغيلية:

أ- مفهوم الإجارة التشغيلية: اقتناء وحيازة الموجودات والمملوكات المختلفة التي تلبي حاجات جمهور العملاء، ويعمد البنك إلى تأجير هذه الموجودات إلى من يرغب بالانتفاع منها تشغيليا واستيفاء هذه المنافع خلال مدة معينة يتفق عليها، ويستطيع البنك إذا استرد هذه الموجودات أن يعمد إلى تأجيرها مرة أخرى

- الإجارة التمليكية:

أ- مفهوم الإجارة التمليكية: عملية الإيجار التي تنتهي بتملك المستأجر للأصل المؤجر، وهي تعتبر من الأساليب المستحدثة التي طبقتها البنوك المتوافقة مع الشريعة

مجموعة أساليب الاشتراك:

ونركز على أسلوبين من المشاركات التي تطبقها البنوك المتوافقة مع الشريعة وهما:

- المشاركة الدائمة (المستمرة): قيام البنك المتوافق مع الشريعة بالاشتراك مع طرف أو أكثر في مشروع تجاري معين، وذلك عن طريق التمويل في المشر وع المشترك، وكل طرف يستحق نصيبه من الأرباح
- المشارك المتناقصة (المنتهية بالتمليك): وهي التي يسهم فيها البنك المتوافق مع الشريعة في رأس مال شركة أو مؤسسة تجارية أو أي مشروع تجاري، مع شريك أو أكثر، وكل طرف يستحق نصيبه من الأرباح، ويعد البنك بالتنازل عن حقوقه عن طريق بيع أسهمه إلى الشركاء الآخرين

مجموعة أساليب الاسترباح:

ويقصد بالاسترباح التعاقد بين طرفين أو أكثر على أن يقدم أحد الأطراف أو بعضهم جزءا من ثروتهم إلى أحد الأطراف أو بعضهم، ليتولى أو يتولون إدارتها من أجل الاشتراك في الربح

ويأخذ الاسترباح أشكالا عدة تندرج في الأقسام التالية:

- المضاربة: وفيها يكون رأس المال نقوداً حاضرة .
- المزارعة: وفيها يكون رأس المال أرضاً للزراعة .
- المغارسة: ورأس المال فيها أرض تحتاج إلى غرسها .
- المساقاة: ورأس مالها أرض عليها نبات يحتاج إلى السقاية .

أوجه التشابه بين البنوك التقليدية والبنوك المتوافقة مع الشريعة:

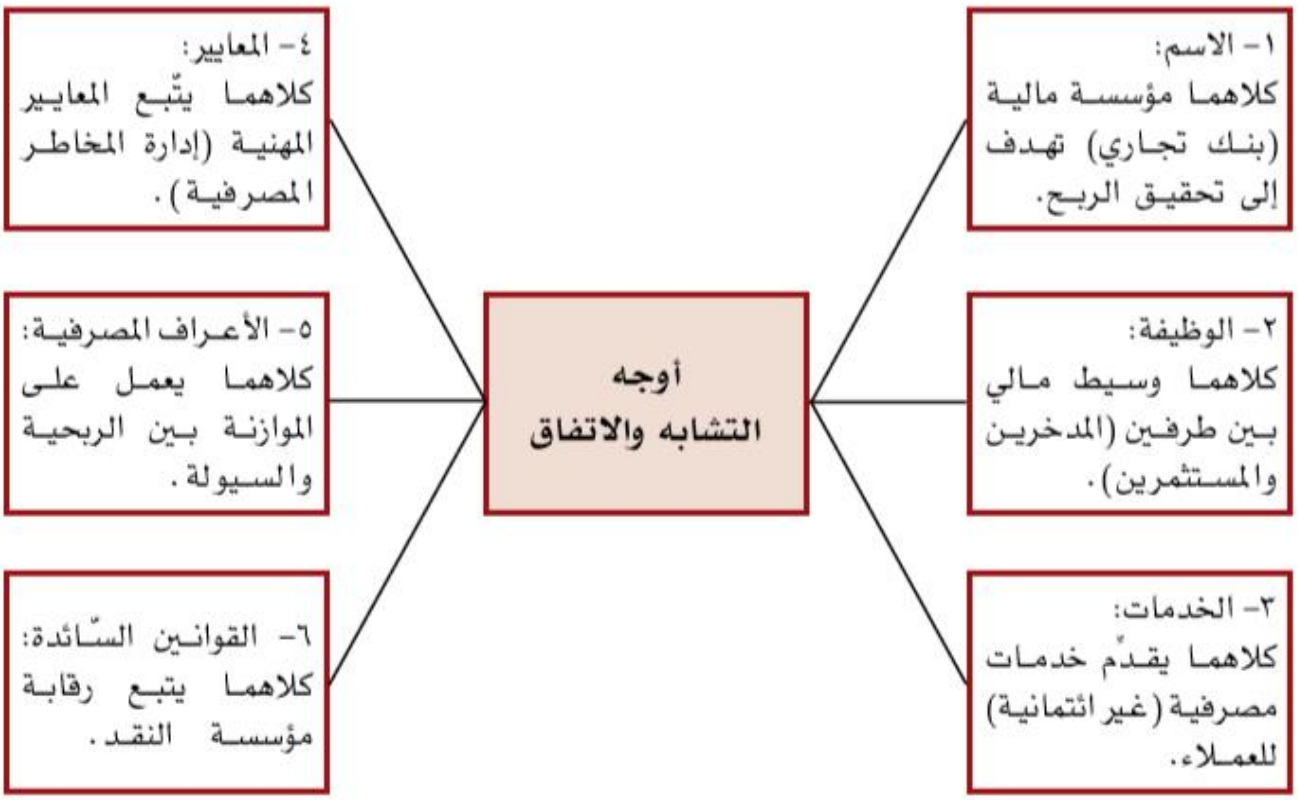

نموذج تشغيلي للبنك التقليدي:

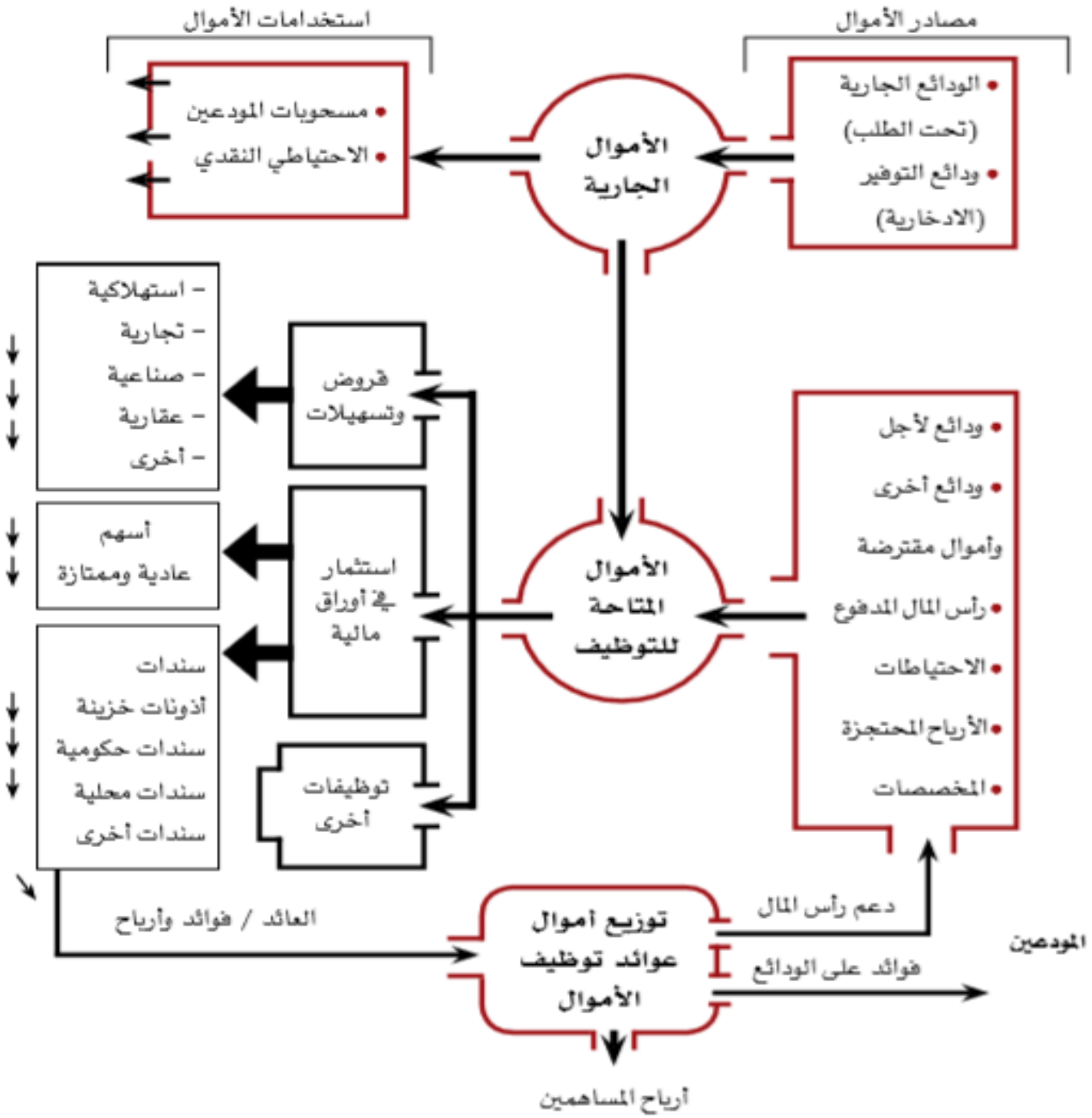

نموذج تشغيلي للبنك المتوافق مع الشريعة الإسلامية:

إعداد:

أسامة الحيد 😊

سليمان المنيف

لا تنسونا من دعاكم .. 💙